

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٧ لسنة ٢٠٠٨

في شأن رفع بدل الإقامة للعاملين المدنيين  
بمركز ومدينة السلوم بمحافظة مطروح

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٠ بتقرير بدل إقامة للعاملين  
بالمدن والمناطق التي تتطلب ظروف الحياة فيها تقرير هذا البدل والقرارات المعدلة له :  
وعلى اقتراح لجنة شئون الخدمة المدنية :  
وبناءً على ما أرتاه مجلس الدولة :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يرفع بدل الإقامة للعاملين المدنيين بمركز ومدينة السلوم بمحافظة مطروح  
ليكون بنسبة (٨٠٪) من بداية الأجر المقرر للوظيفة سواء كان موطنهم الأصلي تلك المحافظة  
أو غيرها من المحافظات .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ المحرم سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٣٠ يناير سنة ٢٠٠٨ م) .

**رئيس مجلس الوزراء**

**دكتور / أحمد نظيف**